

جمعية تداوي الصحية

Tadawi Health Association







مقدمة:

الميثاق الأخلاقي مجموعة من القيم والأخلاقيات والمبادئ التي توجه السلوك ، وينبغي للعامل في أي مجال الالتزام بها .

والقطاع الخيري من القطاعات التي يناط بها خدمة المجتمع ، ولذا حرصت جمعية تداوي الصحية بشرورة على أن يأتي أداء الموظف في إطار منظومة من القيم والمبادئ الأخلاقية التي تعكس التزامنا بتقديم خدماتنا وفقاً لأعلى المعايير الأخلاقية .

ولهذا جاء هذا الميثاق الذي يسري على كل موظفي الجمعية ليكون حاكماً للسلوك المني للموظف، مما يكون له أثر على الارتقاء بالخدمات التي تقدمها الجمعية للمجتمع.

بُنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تنطلق من الإيمان بالله سبحانه، والالتزام بالشه سبحانه، والالتزام بالشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية، واحترام الأنظمة الرسمية، وروعي فيا الأصالة، والمتانة، والعلمية، وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصداقية، والواقعية، والقبول.

أهداف الميثاق:

- 1. تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في العمل.
 - ٢. توجيه سلوك العاملين.
- ٣. تحفيز العاملين للالتزام بالخلق القويم، والتعاون على تطبيقه.
- ٤. تعزيز الممارسات الإيجابية في القطاع الخيري، وتحسين أو تصحيح ما عداها.
 - ٥. ترسيخ حضور الأخلاق في ثقافة المنظمات.





ثمار الإلتزام بالميثاق:

- 1. يسهم في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ التي تنص على غرس ثقافة التطوع، وتحمُّل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعاتنا، وتعظيم الأثر الاجتماعي للقطاع غير الربحي، إضافة إلى رفع حيوية المجتمع المنبثقة من قيمه الراسخة، وفتح الباب لأكبر عدد من الراغبين بالتطوع.
- ٢. يعزز مبادئ الحوكمة التي تستند على المسؤولية والشفافية والمساءلة، والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاون مشترك بين العاملين.
 - ٣. يزيد من الممارسات الإيجابية التي تنفع المنظمة والمستفيد والعمل الخيري.
 - ٤. يَحُدّ من الممارسات السلبية التي قد تفتح بابًا للفساد الإداري أو المالي أو غيرهما.
 - ٥. يزيد من ضبط القرارات وتوجيها بحيث تصب في صالح المنظمة.
 - ٦. ينمى بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات.
 - ٧. يحمى سمعة المنظمة ومكانتها عند أصحاب العلاقة.
 - ٨. يعين العاملين على تقويم ذواتهم.
 - ٩. يؤدي إلى أفضل الممارسات المهنية.
 - ١٠. يقدم نموذجاً قابلاً للاحتذاء داخل القطاع الخيري وخارجه.
 - ١١. يرفع من ثقة المجتمع بالعمل الخيري والعاملين فيه.





مواد الميثاق

أولاً: أخلاق أساسية:

- ١. الالتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم قولاً وعملاً.
 - ٢. احترام أنظمة المملكة العربية السعودية والتقيد بها.
- ٣. البحث في كل عمل عن رضا الخالق ومصلحة الخلق ورحمتهم.
 - ٤. احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن.
- ٥. التكامل مع العاملين في القطاع الخيري والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.
 - ٦. تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.
- ٧. تحمل أمانة المسؤولية، والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع ودونما ضرر، مع الفرح بعمل الخير.
 - ٨. الولاء للمنظمة، والحفاظ على سمعتها، والبعد عما يجرح خيرية العمل.
- ٩. النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والمنظمة، مع نسبة التميز لأصحابه.
 - ١٠. تقديم القدوة الحسنة للعاملين في القطاع الخيري.
 - ١١. المحافظة على البيئة ومكوناتها، والإحسان إلى مخلوقات الله كافة ورحمتها.
 - ١٢. التحرز من أي سبب للانقسام والخلاف.
 - ١٣. المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والمنظمة والمستفيدين.
 - ١٤. الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تجييرها لصالح النفس.
 - ١٥. الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة.
 - ١٦. صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه.





ثانيًا: الأخلاقيات المرتبطة بالجو انب المهنية:

- ١. احترام اللوائح والأنظمة والعقود المعتمدة من المنظمة.
- ٢. التقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه خلاله دون شغله بأمور أخرى.
 - ٣. الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل.
 - ٤. تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل.
- ٥. الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل.
- 7. الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات والمتطلبات بينه وبين المنظمة، أو مع أي منظمة أخرى أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها.
 - ٧. الدفاع بموضوعية عن المنظمة حين تتعرض لأي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة.
- ٨. تيسير الإجراءات، والمرونة في الأداء، وتذليل العقبات حسب صلاحياته، وتقديم المقترحات حولها لأصحاب القرار.
 - ٩. تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيدين وأصحاب العلاقة.
 - ١٠. المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية.
 - ١١. تحاشي التفرقة العنصرية أو الفئوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات.
 - ١٢. الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل.
 - ١٣. المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين.
 - ١٤. تقدير الشراكة والتكامل بين المنظمة وأي منظمة أخرى.
 - ١٥. توطين الخبرة واستدامتها في المنظمة لتأهيل الصف الثاني، ونقل المعرفة.
- 17. التواصل الفعال بما يحقق أهداف المنظمة، ويعزز العلاقات الإيجابية بين أصحاب العلاقة.
 - ١٧. الإفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة المنظمة والمستفيد.
 - ١٨. منح الأولوبة للأمن والسلامة وتجنيب المنظمة أي مخاطر.
 - ١٩. التنزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة.





ثالثًا: الأخلاقيات المرتبطة بالجو انب المالية:

- ١. تحمّل مسؤولية أي عهد مالية أو عينية بأمانة وانضباط.
- الحفاظ على أصول المنظمة وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة، وصيانها من التفريط.
 - ٣. إحسان التدبير المالي والحذر من أي معاملات مالية مشبوهة أمنياً أو نظامياً.
 - ٤. تقبّل المساءلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة.
- ٥. الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلبت من المتبرع فيما يخصه أو من الإدارة الحكومية المعنية.
 - ٦. رفض الهدايا أو الهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمّى أو مسوغ.
- ٧. التورّع عن مواطن الريبة، وبيان ما يمنع من إساءة الظن صرف المبالغ المالية المتبرع
 بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم المتوافقة مع الأنظمة.
 - ٨. رفض الرشوة والسعى لمكافحتها.
 - ٩. الابتعاد عن التورط في أي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسيل الأموال.
- ١٠. الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق المنظمة والعاملين

رابعًا: أخلاقيات العاملين مع المستفيد:

- ١. تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة.
 - ٢. العناية بأراء المستفيد عن الخدمة المقدمة له، وسماع مقترحاته ونقلها.
 - ٣. تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد.
- ٤. اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيد، ووقايته من الأخطار.
- ٥. حفظ كرامة المستفيد، والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره، أو يضره حسياً أو معنوباً.





- ٦. الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق، وأخلاقيات البحث الاجتماعي أثناء دراسة حالة المستفيد.
- ٧. تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصح وتوجيه دون إلزام، وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة، وبيان الحقوق والفرص المتاحة له، والالتزامات التي يتوجب عليه تأديتها للحصول على الخدمة.
 - ٨. التفاعل معه بالتهنئة أو المواساة حسب المقام.
 - ٩. المبادرة في البحث عن المتعففين من المحتاجين لخدمات المنظمة.
 - ١. العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز.
- ١١. الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه، مع تطييب خاطره وتوجيه لما في صالحه.
- 1 ٢. التجاوب الفوري مع الأزمات والكوارث وأصحاب الحاجات المستعجلة، وتحمّل ما يصاحب ذلك من ضغوط عمل، أو إلحاح.
 - ١٣. تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب.
 - ١٤. تعميق صلته بوطنه، وزيادة محبته لمواطنيه.

خامسًا: أخلاقيات الرؤساء مع الموظفين:

- ١. الاحتفاء بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقي بأدائهم.
- ٢. تقدير أحوال العاملين، والتعامل معهم بما يتطلبه الموقف، مع حفظ كرامتهم.
 - ٣. التعامل بعدل وانصاف.
 - ٤. الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوبة.
 - ٥. تشجيع روح المبادرة والابتكار.
 - ٦. إشراك فرق العمل من غير المديرين في بناء القرارات واختيار الأنسب منها.
 - ٧. نسبة النجاح لأهله، والوقوف معهم في الأخطاء غير المقصودة.





٨. التواضع.

سادسًا: أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء:

- ١. تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في المنظمة.
- ٢. توقيرهم والتعامل معهم بما تقتضيه الآداب المرعية.
- ٣. التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق.
- ٤. تقديم النصيحة المهذبة، وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة أثناء العمل.

سابعًا: أخلاقيات الموظفين فيما بينهم:

- المنزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها، وبمقتضيات الأعراف والتقاليد التي لا تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين.
 - ٢. تعزيز روح الأخوة، ونشر أجواء المودة والاحترام.
- ٣. الابتعاد عن مساوئ الأخلاق كالتنابز والغيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم.
 - ٤. التفاعل بالتهنئة أو المواساة حسب المناسبة.
 - ٥. الاعتذار الجميل عن أي سلوك غير لائق.
- ٦. التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حق الأطراف في المطالبة بما
 تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية.
 - ٧. مراعاة اهتمامات الزملاء ومزاياهم والإشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية.
 - ٨. اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط.
- ٩. الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم المنظمة والمستفيد.





وثقية الميثاق

بسِيك مِلِللهُ الرَّحْمَٰ الرَّحَيْمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

فنظراً لما للقطاع الخيري من مكانة راسخة في ديننا وثقافتنا المحلية، وأثر واضح في مجتمعنا، وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠، وبصفتي عاملاً في هذا القطاع فإني أجتهد مخلصاً فيما يلي: أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية ولوائحها المنظمة للعمل الخيري. وقد اطلعت على ميثاق الأخلاقي للعاملين في جمعية تداوي الصحية بشرورة وأقر بما فيه وأن أتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ومديرين ومشرفين ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب وصدق وشفافية والتزام. وأن أبذل ما أستطيع من وقت وجهد لأداء عملي بمهنية وكفاءة وإتقان. وأن أتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه.

وأن امتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الضرر بي أو بالمنظمة، مع التنزه عن أي تصرف يؤثر سلباً على ذمتي المالية وأدائي المني. واحتسب في ذلك الأجر من الله، والرغبة في خدمة الوطن ونفع المجتمع، ملتزما بكل ما تضمّنه الميثاق من مبادئ ومواد وقيم، سائلا من الله العون والسداد.

الاسم:	
الوظيفة:	